

رئيس الهيئة

١٨٢٠

قرار رقم (٢٠٢٢) لسنة

٢٠٢٢/٣٧

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	سارة مجدى احمد على	٤٠٢٥٧	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٢٠٥٠١٠١٥٢٦
٢	ايمان عبد الله محمد جاد عيسى	٣٩٢٣٣	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٤٩١٦٠٠١٦٦
٣	منار محمود سيد على إبراهيم	٣٩٩٩٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٦١٣١٤٠١١٨١
٤	شيماء سامي نور شحات	٣٥٦٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٨١٢١٢٢٨٠٠٢٨٩

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦